

الاقتطاف لبعض أحكام الأوقاف

الاعتطاف لبعض أحكام الأوقاف) 184(

خطبة الجمعة: (5 محرم / 1430هـ)

(للشيخ الهمداني: أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحنطري - حفظه الله تعالى -)

=====

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الحمد لله، ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [إِل: 102]. ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ أَنْفُسِي وَحَدَّثَ وَحْدَهُ وَقَدْ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ بَابًا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْعَاوُنَ بِهِ وَاتَّقُوا رَبَّ الَّذِي كُنْتُمْ تُكْفِرُونَ﴾ [النساء: 1]. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُؤُولَا سَجْدًا ۖ صَلِّحُوا بِحُرْمِ

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

[illegible]

ففي هذه الأدلة بيان عظيم على أنه لا ينفع العبد إلا ما قدمه وما عوله، ويرى ذلك من خير أو شر، حتى ولو كان قليلاً أو كثيراً، لقول الله عز وجل: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7-8].

وهي ينتفع به العبد وما يلحقه بعد موته
أور مستثناة من هذه العوولاء:
دل عليها هلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»**، ففي هذا الحديث دلالة على أن الصدقة الجارية ينتفع بها صاحبها بعد موته، وأن تلك الدعة ا المذكورة عالية وخصوصة يظل ما دل عليه هذا الحديث ونحوه.

والصدقة الجارية: هي ما كان يسير نفعا ويريضي على فاعلها بعد موته، ومن ذلك الرباط في سبيل الله،
أحديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«كل عمل ابن آدم يثتمو عليه إلا المرابذة فإنه يجزي له عمله الذي كان يعمل ويؤمن الفتان»**، دل هذا على أن هذا من المخصصات، ومن المخصصات تلك العوولات ما دل عليه أيضاً هلك حديث انس بن مالك رضي الله عنه: **«ما أنزل الله عز وجل، قوله: ﴿أَنْ تَتْلُوا الْقُرْآنَ عَلَى النَّفْسِ وَمَا تَحِثُّونَ﴾ [إل عمران:92]**، قال أبو طلحة: **«وكان أبو طلحة أكثر الانتصار هلاًـ»**
يا رسول الله إن أحب أهولي إليّ يربحاه وإن الله قد أنزل عليك هذه الآية: **﴿أَنْ تَتْلُوا الْقُرْآنَ عَلَى النَّفْسِ وَمَا تَحِثُّونَ﴾** [إل عمران:92] فأجابهما يا رسول الله حيث شئت، قال النبي صلى الله عليه وسلم: **بِذِ بَعْذِ ذَلِكَ وَال رَاحِ»**، هذا مال أي: راح عليك نفعه، هستور عليك نفعه، جازي عليك نفعه، دل هذا على أن الوقف الصحيح النافع يجزي نفعه لصاحبه: **«فعضما في الأقرين موضعما أبو طلحة في الأقرين»**، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«بِذِ بَعْذِ كَاهَةِ عَلَى سَبِيلِ التَّشْجِيعِ وَعَلَى سَبِيلِ اثْنَاءِ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، أَي: عَلَى أَنْ هَذَا الْعَمَلُ سَيُجِئُ نَفْعَهُ الْيَتَامَى بِذِ مِنْ هَذَا الْعَمَلِ: ﴿وَال رَاحِ﴾ أَي: هستور ورايح عليك نفعه**.

فأوقف الصحيح الصدقة الجارية: أي: الهضبة المستورة، ولهذا عر بن الخطاب رضي الله عنه بها علو من وسابقته للخرقات، قال: **«أصبت هلاًـ بخير لم أصب هلاًـ قط أنفس منه، فقلت: يا رسول الله! إني أصبت هلاًـ بخير لم أصب هلاًـ أنفس منه، فأجابه حيث شئت يا رسول الله أو فهذا تأويلي فيه؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **إلا جستمك إن شئت جستم أصامها وجعلتها في الأقرين، فحسبما عر بن الخطاب رضي الله عنه وجعلها في الأقرين -أي: حبسة- يقوم عليها من يقوم، يأكل غير متوعل ولا يتأثم ويكرى خفيف، ويجعل غلما في الفقراء والإرقاب وابن السبيل والضييف»**، وما ذلك إلا من أجل أن يروح هاله يصير هلاًـ رائدك، فأختار أصح وأنسب وأفضل أهواله وقدمه للخرقة.**

وأبو الدحداح عليه رضوان الله، حين قال: **«من يشتري هذه الخلقة بخلقة في الجنة» -قدم يستأنه كله من أجل أن يقدمه إياه- فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **«كو من عذق راح النبي الدحداح»**.**

وأما قدم النبي صلى الله عليه وسلم الهدية له، يكن بالهدية وإن عذب إلا بن روعة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **«من يشتري بن روعة ودلوم بين ذلك المسولين وله بذلك الجنة» قال عثمان بن عفان رضي الله عنه: فأشترتنيما بن خالد والي»**، أي: قدم ذلك واشترتها وصار دولوم بين ذلك المسولين، أي: يغتفر له به كما يغتفرون.

فينبغي لمن قدم هلاًـ وفقاً بين يديه يوم القيامة أن يخلص العمل له سبحانه وتعالى، وينبغي له أن يختار لطيب ماله أو من لطيب ماله على الغفل، لقول الله سبحانه وتعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُفُّوا مِنْ طِغْيَاتٍ مَا كَسَبْتُمْ وَأَنتُمْ جَاهِلُونَ كُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَلَا تَقْبَلُوا الْحَبِيثَ وَالْمُنَافِقِينَ وَسَتُمْ بِأَعْدَائِكُمْ إِن كُمْ تَعْلَمُونَ فِيمَ وَأَعْمَلُوا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَدَّ﴾** [البقرة:267]، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم: **«إن الله طيب إلا يقبل إلا طيباً»**، فيحسب إن شاء ذلك الهال كما حسب خالد بن الوليد أدرعه، وكانت أدرعه تلك التي قاتل بها المشركين: **«أرسل النبي صلى الله عليه وسلم من يأتي بالراكاة من جهاته، فجاء الجاهلي فقال: ملو فلان وفلان وخالد - العباس وابن جميل وخالد بن الوليد - قال: يا بنظر ابن جميل إلا أنه كان قفراً فأغسله الله، وأما العباس فمي علي وثكلما»**، قال بعض أهل العلم أنه قد فهموا أي: أخذما هديقاً لتجنته إليما في شئون المسلمين: **«وأما خالد فإنه لم يحبس أدرعه وتكده في سبيل الله»**.

ومكدا في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«من حبس فرساً في سبيل الله -أي: لوقفه- فإن روثه وولاه واكله وشربه في ميزانه يوم القيامة»**، كل شيء من شعر وبشر في ذلك المحبس في سبيل الله، أي: لله سبحانه فإنه في ميزانه.

«وأما إراد أبو طليق أن يحد إراحت إراته أم طليق أن تحد معه، وليس له غير الجولان أحد الجولان جعله في سبيل الله والآخر إراد أن يحد عليه، فقالت: لطبي جولك أجد عليه، قال: قد جعلته في سبيل الله، قالت: أو لطيطتي كان في سبيل الله، فأما أتى النبي صلى الله عليه وسلم سأنه عن ذلك فقال: صدقت أو أعطينما كان وكنت في سبيل الله ولو أعطينما بن نفثك أخلفكما الله»، دل هذا على أن هذا أيضاً في سبيل الله، سواء كان من الهواشي أو كان من التراضي أو كان بها يصاح نفعه، فلا يصاح الوقف إلا بها ينتفع به، ولا يصاح الوقف إلا بها كان طيباً، ولا يصاح الوقف إلا بها كان هتلكاً ولكاً صحيحك، ولا يصاح الوقف إلا بها لا ضرار فيه، لا ضرر فيه على الورثة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: **«لا ضر ولا ضرار»**، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم: **«الثلاث والثلاث كثير -حين إراد سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن يوصي ويوقف ثكت ماله أي في المستحقين من الفقراء والمساكين وغيرهم- ولم يكن له إلا ابنة واحدة تزمت، فاستشار في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: اثنت -أي: لبط اثنت- والثلاث كثير»**، قال ابن عباس: أو أنهم غصوا عن الثلاث كان أحب إليّ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«الثنت والثلاث كثير»**.

ولا يصح الوقف إلا إذا كان طاعة، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: **«صدقة جارية»**، ولا تكون جارية على الهوى إلا إذا كانت طاعة: **﴿أَنْ يَتَّكِلَ اللَّهُ أَجُومًا وَلَا دِينُومًا وَلَكِنْ يَتَّكِي الشَّقَوَى وَكُفْرًا﴾** [الحج:37]، **«من عمل عبداً أشرك فيه وهي غير تركته وشركه»**، فلا يكون إلا طاعة وطيباً: **«إن الله طيب إلا يقبل إلا طيباً»**، لا يصح الوقف إلا إذا كان على وقف طاعة.

وهكذا أو أنفعه أو جعله على الفور لتزبيهاا ولتزييلهاا وإلذرفتهاا أو جعله على الأقباب لذلك العمل أو جعله على أياكن الشركات والبدع والذرافات، أو جعله على تصوير ذوات النرواح، أو جعله على معصية من الهعاصي كأي معصية من الهعاصي، فإن ذلك الوقف باطل لا يقبله الله ولا يكون جازياً لصاحبه المذكور، وأما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»**، ولا يكون نفعاً أيضاً إلا إذا كان جازياً مستوراً، فإذا عطل كان ينبغي للنظار له أن يصمره إلى ما ينتفع به، أما ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«يا عائشة لو لا أن قولك**

الخطبة الثانية

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

الصدقة الجارية باب واسع، ولكن ذروة ذلك ما تقدم ذكره وما دل عليه هذا الحديث، لذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جوع بين هذا وذلك وسائر الأنبياء، جوعوا بين الصدقات؛ بين صدقة العلم والشفع والهدى، وبين صدقة المال والشفع والعطاء، قال صلى الله عليه وسلم: **كُما ثبت عن أبي الدرداء رضي الله عنه: «إن العطاء لم يورثوا درهماً ولا ديناراً، إنما ورثوا العلم فمن أخذه، أخذ بحظ وافر».**

وقال عليه الصلاة والسلام: **«إنا وعشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة»**، فكل أموال الأنبياء صدقة، إن بقي لهم مال من مفاتهم أو غير ذلك لا ميراث فيه، كله صدقة وكله في سبيل الله، ولم يترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا دبره وبغلاته البيضاء كلها في حديث أبي جويرية بنت الحارث رضي الله عنها، قال: **«ها ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا دبره أو قلى وبغلاته البيضاء في سبيل الله»**، حتى هذا الشيء احتسبه وجعله في سبيل الله، ولم يبق لهم في بينهم إلا ما كان يؤكل من الطعام والشعير ونحو ذلك، فهذا هو شأن الأنبياء وشأن ورثة الأنبياء، يجوعون بين الصدقاتن الجاريتين.

بل وصدقة أخرى تامة: **«أو ولد صالح يدعو له»**، هذا له فيه تسبب بصبره وتعليمه وتوجيهه وإنسانيته إليه، وتربيته وإكراهه والعناية به، فإذا يسر الله صلاحه، فليس الولد محصوراً على الآلين فحسب، بل على الآلين وابن الآلين وابن الآلين وإلى ما شاء الله، أما ثبت من حديث انس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«اللم اغفر للنصار ولبنات أبناء النصار»**، ولأن ابن الآلين أيضاً يأخذ حكم الآلين عند عدم وجوده، وكل ذلك من الصدقة الجارية، تعليلك لولدك وحصلك عليه وإتيالك له وعنايتك به، وتخليده من الدنيا ومن جناسه السوء، تخليده من الفتن وتخليد من الجهل والعناية به عالية صحيحة، هذا جار عليك نفعه، هذا شيء راجح نفعه، يستمر عليك نفعه، سؤله انتفع هو أو صلى أو صار أو ركب أو حج أو قرأ القرآن أو عمل صالح أو ولد، أو ولد والده فأنت أنت تسبب في ذلك الخير، ولك من وراء ذلك أثر طيب، **«وَنُكْتُبُ يَا قُدُّوسُ وَأَقْرَبُهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْتَهُ فِي إِيَّامِ مِيقَاتٍ»**، [يس:12].

إلا فاجرح أربعا الهوام على صلاح ولدك وعلى استفادته وعلى علمه وعلى براه وعلى حسن دعائه، فإن هذا يصلك مع النجر المكتسب أيضاً من تربيته وعنايتك به، هناك دعاء صالح يصلك منه وهو من الصدقة الجارية، وربما في قيامه بالليل وكذلك في أوقات الإجابة، ودعاؤه جار إليك وأنت في قبرك، فمعتباً لمن أتى بأولاده وأقاربهم على الهدى بإذن الله عز وجل وحجب الهمم الصالحين وبغض الهمم الفاسدين وزهدهم في الدنيا، ورغبتهم في الآخرة، وجعلهم بإذن الله عز وجل مستقيمين مع دعائه لرب العالمين سبحانه وتعالى.

وانظر إلى عباد المؤمنين كيف يدعون لأولادهم ليل نهار وكذلك يعتنون بهم، نوح عليه الصلاة والسلام مع شدة هوصية ولده، وهو لا يزال يحاول فيه أن يكون من الصالح، ويقول: **«وَلَقَدْ نُوِّحَ رَبُّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي بَيْنَ يَدَيْكَ وَأَنْتَ آخِذٌ بِلِصِّي وَأَنْتَ أَكْبَرُ الْخَاشِعِينَ»**، [هود:45]. فأي الله عز وجل عليه إلا أن يبين له أن ابنه ليس من أهله أي ليس على عمل صالح: **«قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تُصَلِّ لَهُ تَصَلَّى مَا تُصَلِّي لَكَ يَمْ عَلَّمُ إِنِّي كَلَّمْتُ لَكَ نُحُوتَ بَيْنَ الْجَاهِلِينَ»**، [هود:46].

يعقوب عليه الصلاة والسلام يتعهد أولاده عند موته: **«أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا لَا نَعْبُدُ إِلَهًا إِلَّاكَ وَأَنْتَ آخِذٌ بِلِصِّي وَأَنْتَ أَكْبَرُ الْخَاشِعِينَ»**، [البقرة:133]. فرب عز يعقوب بهذا: **«وَوَصَّى بِمَا إِبْرَاهِيمُ رَبِّهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ»**، [البقرة:132]. أي: الله اختاركم الدين واختار لكم هذا الدين: **«فَلَا تَقُولُوا إِنَّا وَلَّيْنَا مَا بَيْنَ يَدَيْهِمْ وَنُحَذِّرُكُم بِهِ حَتَّى يُتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**، [البقرة:132]. كل ذلك تعهد لولده من أن يسير في ميزان حسنة، وأن يسير عمله له صدقة جارية.

نسأل الله التوفيق والسداد وصلاح الأولاد.

